



قرار وزارى

رقم (٨٦٧) لسنة ٢٠١٥

وزير الزراعة واستصلاح الاراضى

- بعد الإطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ،
- وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون تنظيم تجارة القطن فى الداخل ،
- وعلى القرار الوزارى رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٥ بتحديد المناطق المخصصة لتعميم زراعة التقاوى المعتمدة لأصناف القطن (مناطق التركيز) فى السنة الزراعية ٢٠١٤ ، ٢٠١٥ ،
- وعلى مذكرة مركز البحوث الزراعية الواردة برقم ١١٦٥٥ بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٧ .

ق ر ر

مادة (١) : يضاف إلى الجدول الوارد بالمادة الاولى للقرار الوزارى رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه مايلى :-

يخصص لتعميم زراعة التقاوى المعتمدة لأصناف القطن (مناطق التركيز) فى السنة الزراعية ٢٠١٤/٢٠١٥ المراكز والمحافظات الموضحة بالجدول التالى :-

| م | المنف | المحافظة | المراكز |
|----|------------------------------|-----------|------------------|
| ١- | هجين ١٠٢٢٩ x ج٨٦ | كفر الشيخ | بيلا |
| ٢- | هجين ج٨٣ (ج٧٥ x ٥٨٤٤) ج٨٠ | بنى سويف | المحافظة بأكملها |
| ٣- | هجين ج٨٤ (ج٧٠ x ج٥١ ب) ب٦٢ | كفر الشيخ | كفر الشيخ |

مادة (٢) : ينشر هذه القرار بالوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره

صدر فى : ١٥ / ٦ / ٢٠١٥ .

وزير

الزراعة واستصلاح الأراضى

أ.د. صلاح هلال